A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
LIMITED

A/HRC/7/L.36
25 March 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

إسبانيا*، إستونيا*، إسرائيل*، ألبانيا*، ألمانيا، آيرلندا*، إيطاليـــا، البرتغـــال*، بلجيكا*، بلغاريا*، البوسنة والهرسك، بولندا*، الجمهورية التشيكية*، جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة*، الدانمرك*، رومانيا، ســـلوفاكيا*، ســـلوفينيا، السويد*، سويسرا، فرنسا، فنلندا*، قبرص*، كرواتيـــا*، كنـــدا، لاتفيـــا*، ليتوانيا*، لكسمبرغ*، ليختنشتاين*، مالطة*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موناكو*، النرويج*، النمسا*، نيوزيلندا*، هنغاريا*، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان*،: مشروع قرار

٧/...- حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان[(١)]، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١، المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، وقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٥/١٠، المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، وقراري المجلـــس دإ-٥/١ المـــؤرخ ٢ تـــشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ و٦/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ يلاحظ إعلان حكومة ميانمار أنها ستنظم استفتاءً وانتخابات وطنيين،

---

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

(١) قرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (ثالثاً).

وإذ ينوّه أيضاً بالزيارة الأخيرة التي قام بها المبعوث الخاص للأمين العام في ميانمار، في حين يعرب عن القلق البالغ إزاء رفض جميع التوصيات التي قدمها، بما في ذلك الحاجة إلى رصد دولي للاستفتاء الدستوري الذي أُعلن عن تنظيمه في أيار/مايو ٢٠٠٨،

وإذ يعرب عن القلق البالغ إزاء استمرار تدهور الأوضاع المعيشية واتساع رقعة الفقر مما يؤثر على جزء كبير من السكان في جميع أنحاء البلد، وما يترتب على ذلك من عواقب خطيرة بالنسبة إلى التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يعرب عن القلق البالغ إزاء حالة حقوق الإنسان في ميانمار، بما في ذلك القمع العنيف للمظاهرات السلمية التي جرت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وعدم قيام حكومة ميانمار بإجراء تحقيقات وتقديم مرتكبي هذه الانتهاكات إلى العدالة،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ أيضاً إزاء استمرار ارتفاع عدد السجناء السياسيين، بمن فيهم الذين اعتُقِلوا في أعقاب الاحتجاجات السلمية التي جرت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وتمديد الإقامة الجبرية المفروضة على داو آونغ سان سوو كيي الأمين العام للرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية،

١- *يدين بشدة* الانتهاكات المنهجية الجارية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لشعب ميانمار، واستمرار عمليات الاعتقال التعسفي واستمرار ارتفاع عدد السجناء السياسيين؛

٢- *يحث بشدة* على أن تفتح حكومة ميانمار أبوابها، من دون تأخير، لاستقبال بعثة متابعة يقوم بها المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، حسبما طلب المجلس في قراره ٦/٣٣، وأن تتعاون معه تعاوناً تاماً، وأن تقوم بمتابعة وتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار[٢]؛

٣- *يهيب بشدة* بسلطات ميانمار أن تقوم بما يلي:

(أ) جعل عملية صياغة الدستور شاملة وتشاركية وتتسم بالشفافية لكي تكفل وضع دستور يمثل بوجه عام آراء شعب ميانمار كافة؛

(ب) الانخراط بصفة عاجلة في حوار وطني نشط مع جميع الأطراف بهدف التوصل إلى مصالحة وطنية حقيقية، وإقامة الديمقراطية، وإرساء سيادة القانون؛

(ج) كفالة الحريات الأساسية لشعبها والكف عن أي حرمان من الحريات الأساسية كحرية التعبير، والتجمع والدين أو الاعتقاد، والقيام فوراً ودون شروط بإخلاء سبيل جميع السجناء السياسيين؛

---

(٢) A/HRC/6/14.

(د) التعاون التام مع المنظمات الإنسانية، بما في ذلك كفالة وصول المساعدة الإنسانية بشكل تام وآمن ودون عوائق إلى المحتاجين إليها في جميع أنحاء البلد؛

(هـ) اتخاذ تدابير عاجلة لوضع حد لانتهاكات القانون الإنساني وحقوق الإنسان المتعلقة بالأشخاص المنتمين إلى مجموعات إثنية، وإنهاء التروح القسري الذي يطال أعداداً كبيرة من الأشخاص؛

٤- *يدعو* المقرر الخاص إلى مواصلة إنجاز ولايته بطريقة تتسم بالتنسيق مع المبعوث الخاص للأمين العام في ميانمار؛

٥- *يطلب* إلى المقرر الخاص موافاة المجلس في دورته القادمة بتقرير عن تنفيذ قراري المجلس دا-١/٥ و٣٣/٦؛

٦- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إتاحة الدعم المناسب للمقرر الخاص، بما في ذلك تزويده بموارد بشرية مؤهلة، بغية تيسير انجاز الولاية المسندة إليه بموجب القرار الحالي؛

٧- *يُقرر* أن يُبقي المسألة قيد نظره.

- - - - -